

الإقرار الضريبي

على مجموع صافي دخل الأشخاص

الطبيعيين لأرباح النشاط التجاري والصناعي المؤيد بحسابات

يتضمن هذا النموذج إقرار للثروة العقارية في حالة توافرها لديك يتم استيفاء بياناته

يحتوي هذا النموذج بالداخل على إقرارات ضريبية منفصلة لكل من :

- إيرادات النشاط التجاري والصناعي مؤيد بحسابات
- إيرادات الثروة العقارية على أساس حكيم
- إيرادات الثروة العقارية على أساس فعلي

ويتعين عليك تحرير الإقرارات الخاصة بالإيرادات الداخلة في وعائك الضريبي مع بيانها على نموذج الإقرار بالخلاف.

تذكر أنك مسئول عن البيانات الواردة بالإقرار حتى لو تم كتابتها بواسطة شخص آخر ويلزم توقيعك على الإقرار إلى جانب ممثلك القانوني.

إرشادات

(١) تتحدد مأمورية الاختصاص على الوجه الآتي :

عن هذا الجمع من صافي إيرادات الثروة العقارية المحدد على أساس حكيم .

(٤) الشريعة الواردة بالمادة (٧) من القانون وقدرها خمسة آلاف جنيه يراعى عدم تكرار خصم هذه الشريعة في حالة خصمها من أي إيراد آخر. (٥) يراعى أن تخصم الضريبة العقارية الأصلية المسددة في حدود ضريبة الدخل على إيرادات الثروة العقارية وبما لا يجاوزها وعلى أساس نسبة هذه الإيرادات إلى إجمالي صافي الإيرادات الخاضعة للضريبة

أ- إذا اقتصر دخل الممول على إيرادات من نشاط تجاري أو صناعي تكون المأمورية المختصة هي المأمورية التي يقع في دائرتها مركز مزاولة النشاط، وإذا تعددت منشآت الممول أو فروعها تكون المأمورية المختصة هي المأمورية التي يقع في دائرتها المركز الرئيسي للنشاط من واقع السجل التجاري .

ب - إذا كان للممول إيرادات من النشاط التجاري أو الصناعي، ومن النشاط المهني أو غير التجاري تكون المأمورية المختصة هي المأمورية التي يقع في دائرتها النشاط المهني.

ج- إذا اقتصر دخل الممول على إيرادات من الثروة العقارية تكون المأمورية المختصة هي المأمورية التي يقع في دائرتها محل إقامته وفي حالة تعدد محال إقامته تكون المأمورية المختصة هي المأمورية التي يقع في دائرتها محل الإقامة الذي يحدده، أما إذا لم يحدد محل إقامته تكون المأمورية المختصة هي المأمورية التي يقع في دائرتها أي من عقاراته المبنية أو الأراضي الزراعية أو الوحدات السكنية أو المفروشة التي يؤجرها، وإذا كان للممول إيرادات من النشاط التجاري أو الصناعي، تكون المأمورية المختصة هي المأمورية التي يقع في دوائرها المركز الرئيسي للنشاط التجاري أو الصناعي .

د- إذا تضمن دخل الممول إيرادات من النشاط التجاري أو الصناعي ، ومن النشاط المهني أو غير التجاري ، ومن الثروة العقارية تكون المأمورية المختصة هي مأمورية النشاط المهني .

هـ- مركز كبار الممولين إذا كان الممول ممن تقرر أو يقرر تعامله مع المركز. (٢) بيانات أخرى يرغب الممول في إضافتها : مثل تغيير العنوان - إضافة فروع جديدة - تغيير التليفون إلخ

(٣) مجموع صافي الدخل : يتم تحديد مجموع صافي الدخل من كافة المصادر المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون مع مراعاة أن يتم الجمع الجبري أولاً لصافي الدخل من النشاط التجاري أو الصناعي والمهني والثروة العقارية في حالة المحاسبة عن الثروة العقارية على أساس فعلي ، ولا يتم خصم أية خسائر ناشئة

$$\text{صافي إيرادات الثروة العقارية} \\ \left(\frac{\text{ضريبة الدخل} \times \text{صافي الإيرادات الخاضعة للضريبة}}{\text{صافي إيرادات الثروة العقارية}} \right)$$

مثال :

إذا كان صافي إيرادات الثروة العقارية ١٢٠٠٠ جنيه ومجموع صافي الإيرادات الخاضعة للضريبة ٣٢٠٠٠ جنيه ضريبة الدخل ٣٣٠٠ جنيه يكون نصيب صافي إيرادات الثروة العقارية من الضريبة =

$$12000 \times \frac{3300}{32000} = 1237,5$$

(٦) عند حساب الضريبة المستحقة يخصم من مجموع صافي الدخل الخاضع للضريبة مبلغ خمسة آلاف جنيه، ويتم حساب الضريبة على المتبقى وفقاً للأسعار الآتية :

الشريعة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
الـ ١٥٠٠٠ الأولى	١٠٪	١٥٠٠
الـ ٢٠٠٠٠ التالية	١٥٪	٣٠٠٠
ما زاد عن ٣٥٠٠٠	٢٠٪	

بيانات الإقرار

٠٠١	مأمورية ضرائب	عن الفترة من : / / إلى : / /	يوم شهر سنة
-----	---------------	--	-------------

بيانات الممول

٠٠٢	اسم الممول.....	
٠٠٣	العنوان :	
٠٠٤	رقم التسجيل الضريبي :	
٠٠٥	رقم الملف الضريبي :	
٠٠٦	بيانات أخرى يرغب الممول في إضافتها : ^(٢)	

الأوعية الخاضعة ومقدار الضريبة المستحقة ، التسوية (ملين / دائن)

١٠٢	صافي أرباح (خسائر) النشاط التجاري أو الصناعي بند ٣٣٣ في حالة المؤيد
١٠٤	صافي إيرادات (خسائر) الثروة العقارية بند ٢١٩ في حالة الحكمي ، بند ٢٢٧ في حالة الضلي
١٠٥	مجموع صافي الدخل [(١٠٥) = من (١٠٢) + (١٠٤)] ^(٣)
١٠٦	يخصم مبلغ خمسة آلاف جنيه لا يستحق عليها ضريبة ^(٤)
١٠٧	الوعاء الخاضع للضريبة [(١٠٧) = (١٠٥) - (١٠٦)]
١٠٨	الضريبة المستحقة
	التسديدات
١٠٩	الرصيد الدائن السابق المسدد بالزيادة
١١٠	الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة (النشاط تجاري / صناعي)
١١١	الدفعات المقدمة المسددة خلال العام والعائد المضاف (النشاط تجاري / صناعي)
١١٢	قيمة الضرائب العقارية الأصلية المسددة ^(٥)
١١٥	إجمالي التسديدات [(١١٥) = مجموع من (١٠٩) إلى (١١٢)]
١١٦	الرصيد، [(١١٦) = (١١٥) - (١٠٨)] مدین/دائن

١١٧	تم السداد نقداً / بالشيك / حوالة رقم :	بتاريخ : / /	يوم شهر سنة
-----	--	---	-------------

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك ، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية .

توقيع الممول	يوم شهر سنة	اسم المحاسب :
تحريراً في	توقيع المحاسب :	رقم القيد :

إيرادات النشاط التجارى أو الصناعى للأشخاص الطبيعيين - المؤيدة بحسابات

نوع النشاط :

إرشادات

- ١- يشترط خصم نسبة الـ ٢٠ ٪ المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة ما يلى :
 - أ- أن تكون هذه الصناديق منشأة طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ أو القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠ بشأن أنظمة التأمين الاجتماعى الخاص البديلة أو كانت منشأة طبقاً لنظام له لائحة أو شروط خاصة .
 - ب- أن تكون هذه المبالغ فى حدود ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين بهذه المنشآت وترد إلى وعاء الضريبة قيمة الزيادة عن هذه النسبة .
 - ج- أن يكون لنظام الصندوق لائحة أو شروط خاصة ومؤداها أن ما تؤديه المنشآت طبقاً لهذا النظام مقابل مكافأة نهائية الخدمة أو المعاش أن تكون أموال هذا النظام مستقلة عن أموال المنشأة ومستثمرة لحساب هذا الصندوق (بند رقم ٢٠٩) .
- ٢- التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة : يراعى عند إدراج هذا البند أن يتم إضافة كافة التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة المحملة على قائمة الدخل سواء توافر فيها الشروط الواردة بالقانون كما هو الحال فى التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها أو لم تتوافر فيها الشروط كما هو الحال فى التبرعات لأحد الفقراء .
- وقد تم إضافتها للوعاء لأنه سوف يتم خصمها من صافى الربح أو الخسارة (المعدل) (بند رقم ٣٣١) أما بالنسبة للتبرعات التى يتوافر فيها شروط الخصم والنسبة المحددة قانوناً يتم خصمها من صافى الربح أو الخسارة المعدل (بند رقم ٣٣٢) .

١ - بيانات قائمة الدخل

رقم الأعمال (مبيعات / إيرادات) من قائمة الدخل .		
يشمل رقم الأعمال كافة الإيرادات الناتجة عن جميع العمليات التجارية والصناعية التى تقوم بها المنشأة مثل إيرادات المبيعات أو الخدمات أو أية إيرادات أخرى كالأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الرأسمالية وعوائد القروض والودائع والأوراق المالية وفروق التقييم الدائنة وقيمة بيع المخلفات ... إلى غير ذلك من الإيرادات التى يجب إدراجها ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية .	٣٠٠	
تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد من قائمة الدخل يتم تحديد تكلفة المبيعات من قائمة الدخل عن طريق المعادلة الآتية : رصيد أول المدة من البضاعة xxx المشتريات يضاف إليه xxx رصيد آخر لمدة يخصم منه xxx تكلفة المبيعات xxx	٣٠١	
مجمول الربح / أو (الخسارة) = (٣٠١ - ٣٠٠) من قائمة الدخل	٣٠٢	
إجمالى المصروفات بما فيها الاحتياطيّات والمخصصات والإهلاكات من قائمة الدخل يشمل إجمالى المصروفات كافة المصروفات المحملة على قائمة الدخل مثل المصروفات العمومية والإدارية (مثل الأجور والمرتبات ، مصروفات توزيع ، انتقالات ، مياه وكهرباء) والمصروفات الأخرى المحملة على قائمة الدخل كالمخصصات والاحتياطيّات وإهلاكات الأصول المادية أو المعنوية وفروق التقييم المدينة ... إلخ .	٣٠٣	
صافى الربح أو (الخسارة) = (٣٠٣ - ٣٠٢) من قائمة الدخل	٣٠٤	

٢ - يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتى :

	٣٠٥	مبالغ لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من الإيرادات الخاضعة للضريبة وفقاً للجدول رقم (١٠١)
	٣٠٦	قيمة الإهلاكات المحملة على الحسابات * يمثل هذا البند قيمة إهلاكات الأصول الثابتة الواردة بقائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية . * ترد إلى وعاء الضريبة قيمة الإهلاكات المحملة على قائمة الدخل ، ويمثل هذا البند قيمة إهلاكات الأصول الثابتة الواردة بقائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، وتشمل كافة الإهلاكات للأصول الثابتة المادية أو المعنوية الموجودة بالمنشأة المحسوبة وفقاً للنسب المحاسبية
	٣٠٧	الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم حساب إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون وفقاً للجدول رقم (١٠٢)
	٣٠٨	الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون يتم إضافة الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون إلى صافي الربح وتمثل في الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين ويتم إضافتها إلى الوعاء في حالة قيام الشخص الطبيعي بتحميلها على قائمة الدخل ضمن تكاليفه .
	٣٠٩	ما يزيد عن النسبة الـ ٢٠% المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة
	٣١٠	ما يزيد عن نسبة الـ ٣٠٠٠ جنيه سنوياً من أقساط التأمين ضد عجز الممول أو وفاته
	٣١١	التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة . (مؤقتاً) وفقاً للجدول رقم (١٠٣)
	٣١٢	الاحتياطيّات والمخصصات على اختلاف أنواعها وفقاً للجدول رقم (١٠٥)
	٣١٣	ما يقضى به على الممول من غرامات وعقوبات مالية وتعويضات بسبب ارتكابه أو ارتكاب أحد تابعيه جنائية أو جنحة عمدية . يراعى زيادة صافي الربح المحاسبي بقيمة الغرامات والتعويضات المالية والتعويضات التي تتحملها المنشأة نتيجة ارتكاب أحد تابعيها جنائية أو جنحة عمدية .
	٣١٤	العوائد المدينة وفقاً للجدول رقم (١٠٤)
	٣١٥	الرصيد السالب لأساس الإهلاك يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الإستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصرفيات الرأسمالية الخاصة بها .
	٣١٦	الديون المعدومة غير المستوفسة لشروط الإعدام المحملة على قائمة الدخل وفقاً للجدول رقم (١٠٦)
	٣١٧	خسارة التعامل في أوراق مالية مقيدة بالبورصة ترد للوعاء خسائر التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة في حالة إدراجها في قائمة الدخل .
	٣١٨	إضافة أخرى وفقاً للجدول رقم (١٠٧)
	٣١٩	الإجمالي = مجموع البنود من (٣٠٥) إلى (٣١٨)

٣ - يخصم منه

	٣٢٠	مبالغ لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف واجبة الخصم وفقاً للجدول رقم (١٠٨)
	٣٢١	قيمة الإهلاكات الضريبية وفقاً للجدول رقم (١١٠)
	٣٢٢	الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم حساب إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون
	٣٢٣	ديون معدومة تتوافر فيها شروط الإعدام وتم خصمها من المخصص وفقاً للجدول رقم (١٠٦)
	٣٢٤	مخصصات مرتدة سبق خضوعها للضريبة وفقاً للجدول رقم (١٠٩)
	٣٢٥	المستخدم من المخصصات لمواجهة تكاليف واجبة الخصم يتم استبعاد المستخدم من المخصصات الذي يتوافر فيه شروط التكاليف واجبة الخصم مثل الديون المعدومة أو الجمارك بشرط خضوع المخصص للضريبة عند تكوينه .
	٣٢٦	الأرباح الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بسوق الأوراق المالية المصرية
	٣٢٧	الخسائر المرحلة وفقاً للجدول رقم (١١١)
	٣٢٨	خصومات أخرى وفقاً للجدول رقم (١١٢)
	٣٢٩	صافي الربح / أو الخسارة (المعدل) = (٣١٩ + ٣٠٤) - (من ٣٢٠ إلى ٣٢٨)
	٣٣٠	يخصم التبرعات والإعانات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١٠ / ١١٠ من الربح السنوي الصافي المعدل
	٣٣١	الوعاء ربح / أو خسارة (المعدل) = (٣٢٩ - ٣٣٠) وقيل أعمال حكم المادة (٧) من القانون .
	٣٣٢	يستبعد الإعفاءات وفقاً للجدول رقم (١١٣)
	٣٣٣	الوعاء الخاضع للضريبة = (٣٣٢ - ٣٣١)

الجدول المرفقة بالإقرار الضريبي على دخل الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم [١٠١]

بيان المعاملات التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من الإيرادات .

م	بيان المعاملة	مقدار المعاملة	إيضاحات أخرى
الإجمالي ٣٣٦			

- يتم استيفاء هذا الجدول بالإيرادات التي لم تدرج بقائمة الدخل ويتم ترحيلها مباشرة إلى حقوق الملكية بالميزانية كما هو الحال في إيرادات المنشأة عند تقييم استثماراتها المتداولة على أساس قيمتها السوقية ، أو فروق التقييم الدائنة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون بالمنشأة (طريقة ما يرد أولاً أو طريقة ما يرد أخيراً يصرف أولاً أو طريقة متوسط السعر) أو الفروق الدائنة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تدرج ضمن حقوق الملكية ولا تحمل على قائمة الدخل وذلك كله بشرط أن تكون من الإيرادات الخاضعة للضريبة (بند رقم ٣٠٥) .

جدول رقم [١٠٢]

الأرباح أو الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول

م	نوع الأصل	التكلفة التاريخية	الإهلاك المعتمد	صافي القيمة الدفترية	ثمن البيع	الأرباح أو الخسائر الرأسمالية
إجمالي الأرباح أو الخسائر الرأسمالية ٣٣٧						

- يتم إضافة الخسائر الرأسمالية أو خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الثابتة الواردة بالبند (٣) من المادة (٢٥) التي يتم احتساب إهلاكها طبقاً للمادة (٢٦) من القانون إلى الوعاء الخاضع للضريبة لعدم الاعتداد بها ربحاً أو خسارة وفقاً لحكم المادة (١٧) من القانون . فمثلاً إذا تم بيع أصل رأسمالي بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه وكانت قيمته الدفترية ١٢٠٠٠ جنيه ، ففي هذه الحالة تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢٠٠٠ جنيه ، ولما كانت هذه الخسارة يتم معالجتها ضمن نظام أساس الإهلاك لذلك يتعين استبعادها من التكاليف الواردة بقائمة الدخل وذلك عن طريق إضافتها إلى الوعاء الخاضع للضريبة (بند رقم ٣٠٧) ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة للأرباح الرأسمالية للأصول المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) من القانون (بند رقم ٣٢٢) .

جدول رقم [١٠٣]

بيان التبرعات والإعانات

م	بيان	القيمة بالجنيه
	تبرعات محملة على قائمة الدخل	
	تحليلها كما يلي :	
	تبرعات للحكومة و وحدات الإدارة المحلية وأشخاص اعتبارية عامة	
	تبرعات للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمى المصرية	
	تبرعات لجهات أخرى	
٣٣٨	الإجمالي	

يتضمن هذا الجدول بياناً بالتبرعات التى دفعتها المنشأة إلى الجهات المختلفة حتى يتم تحديد المعاملة الضريبية لها ويراعى ما يلى :

- يتم اعتماد التبرعات المدفوعة للحكومة و وحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة بالكامل أى كان مقدارها ضمن التكاليف واجبة الخصم ، لذلك لم يتم الإشارة إلى إضافتها للوعاء مؤقتا كما هو الحال فى التبرعات التى تُدفع للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمى المصرية .

- يتم الاستبعاد المؤقت للتبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها ، ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمى المصرية والتبرعات لجهات أخرى (بند رقم ٣١١) .

* ويتم بعد ذلك خصم التبرعات المدفوعة التى يتوافر فى شأنها شروط الخصم والنسب المحددة قانوناً (بند رقم ٣٣٠) .

جدول رقم [١٠٤]

بيان بالعوائد المدينة التى يتم إضافتها للوعاء الضريبى

م	بيان	القيمة بالجنيه
١	العائد المسدد على قروض فيما يجاوز مثلى سعر الائتمان والخصم .	
٢	عوائد القروض والديون على اختلاف أنواعها المدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها .	
٣	العوائد المدفوعة على القروض والسلفيات فيما يزيد عن التسبب الواردة بالقانون .	
٣٣٩	الإجمالي	

يشمل هذا البند كافة العوائد المدينة التى لا يتوافر فيها شروط التكاليف واجبة الخصم والمحملة على قائمة الدخل ومن ثم يتم استبعادها من قائمة الدخل وإضافتها إلى صافى الربح المحاسبى (بند رقم ٣١٤) .

بيان حركة المخصصات والاحتياطيات

رصيد آخر الفترة	اخرى	الاستخدامات			الإجمالي	إضافات خلال العام			رصيد اول الفترة	اسم المخصص او الاحتياطي	م
		استخدام في غير الغرض	تحويل إلى مخصصات اخرى	استخدام فعلي في الغرض		اخرى	محملة على المركز المالي	محملة على قائمة الدخل			
١											
٢											
٣											
٤											
٥											
٦											
٧											
٨											
٩											
١٠											
١١											
١٢											
٣٤٠										إجمالي	

• يراعى إيضاح الإضافات الأخرى والاستخدامات الأخرى ومصدرها .

يتضمن هذا الجدول بيان بإجمالي قيمة الإضافات والاستخدامات التي تمت مع المخصص أو الاحتياطي ويُراعى أن يتم زيادة صافي الربح المحاسبى بقيمة الإضافات للمخصصات التي تمت خلال العام (المحملة على قائمة الدخل أو المركز المالي بحسب الأحوال) (بند رقم ٣١٢) .

جدول رقم (١٠٦)

بيان الديون المعدومة

المبلغ	بيان
	ديون معدومة محملة على قائمة الدخل لا تتوافر فيها الشروط
	ديون معدومة مخصومة من المخصصات وتتوافر فيها شروط الخصم
	٣٤١ مجموع الخصومات

يشمل هذا الجدول الآتي:

- الديون التي تم إعدامها وتم تحميلها على قائمة الدخل دون أن تتوافر فيها الشروط اللازمة لاعتبارها من التكاليف لأغراض الضريبة ومن هذه الشروط:
- أ - الحصول على أمر أداء في الحالات التي يجوز فيها ذلك .
- ب- صدور حكم من المحكمة .
- ج- المطالبة بالدين في إجراءات الصلح الواقى .
- ويراعى بالنسبة لهذه الديون إضافتها إلى صافى الربح المحاسبى إذا تم تحميلها مباشرة ضمن بنود قائمة الدخل (بند رقم ٣١٨) .
- الديون المعدومة التي تم إعدامها وتحميلها على قائمة الدخل وتتوافر فيها الشروط اللازمة السابق الإشارة إليها ، يراعى في هذه الحالة خصم قيمة هذه الديون المعدومة من صافى الربح المحاسبى سواء تم تحميلها مباشرة ضمن بنود قائمة الدخل أو تم إدراجها خصماً من المخصص ضمن قيمة الاستخدام . (بند رقم ٣٢٣)

جدول رقم (١٠٧)

بيان الإضافات الأخرى

المبلغ	بيان
	١-
	٢-
	٣-
	٤-
	٥-
	٦-
	٧-
	٨-
	٣٤٢ مجموع الإضافات

إذا كان لدى الممول بنوداً لم ترد تفصيلاً ببنود هذا الإقرار ويتعين إضافتها من صافى الربح أو خصمها من صافى الخسارة من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول (بند رقم ٣١٨).

جدول رقم [١٠٨]

بيان المبالغ التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف واجبة الخصم

م	البيان	المبلغ	إيضاحات أخرى
٣٤٣	مجموع المبالغ		

يُبين في هذا الجدول المبالغ التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف الواجبة الخصم مثل فروق التقييم المدينة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون (طريقة ما يرد أولاً يصرف أولاً أو طريقة ما يرد أخيراً يصرف أولاً أو طريقة متوسط السعر) أو الفروق المدينة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تدرج ضمن حقوق الملكية ولا تحمل على قائمة الدخل وذلك كله بشرط أن تكون من التكاليف واجبة الخصم (بند رقم ٣٢٠)

جدول رقم [١٠٩]

مخصصات مرتدة سبق خضوعها للضريبة

المبلغ	بيان
	١- مخصص ديون مهدومة
	٢- مخصص قضايا
	٣- مخصص تعويضات
	٤-
	٥-
	٦-
	٣٤٤ المجموع

يتضمن هذا الجدول قيمة المخصصات التي لم يتم استخدامها في الغرض الذي كونت من أجله السابق خضوعها للضريبة والتي تظهر ضمن الإيرادات بقائمة الدخل، ونظراً لخضوعها للضريبة عند تكوينها لذلك يتم خصمها من صافي الربح. (بند رقم ٣٢٤) وحتى لا يترتب على عدم خصمها خضوعها للضريبة مرتين الأولى عند تكوينها والثانية عند ردها ضمن الإيرادات بقائمة الدخل.

بيان بالاهلاكات لأغراض حساب الضريبة - جدول يوضح قيمة الأصول بغرض حساب الإهلاك الضريبي

بيان	مباني وإنشاءات وما يلحق بها	آلات ومعدات لأغراض الصناعة	أصول أخرى	حاسبات آلية وكمبيوتر ومستلزماته	أصول معنوية تم شرائها
نسبة الإهلاك	٥%	٢٥%	٢٥%	٥٠%	١٠%
رصيد أول المدة					
إجمالي الإضافات					
إجمالي الاستبعادات					
رصيد ١٢/٣١					
الإهلاك الضريبي					
٣٤٥ الإهلاك المعجل بنسبة ٣٠% من تكلفة الآلات والمعدات المستخدمة في مجال الإنتاج الصناعي					

يشمل هذا الجدول كافة الإهلاكات التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم طبقاً لأحكام المواد (٢٥) ، (٢٦) ، (٢٧) من القانون ويراعى ما يلي:

- ١- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول المنصوص عليها في البندين (١) ، (٢) من المادة (٢٥) من القانون على أساس طريقة القسط الثابت وبالنسب الواردة بهذه البنود وتشمل هذه الأصول:
 - تكلفة شراء المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات.
 - المبالغ المدفوعة فعلاً مقابل شراء أو تطوير أو تحسين أو تجديد للأصول المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والأسم التجارية وحقوق النشر إلخ.
- ٢- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول الثابتة المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) وهي :
 - الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات.
 - جميع أصول النشاط الأخرى مثل الآلات والمعدات والأثاث إلخ.
 ويراعى عند احتساب الإهلاك لهذه الأصول الآتى:
 - أ- تحدد القيمة القابلة للإهلاك، على أساس رصيد كل مجموعة أصول في أول الفترة مضافاً إليه مشتريات الأصول وكافة الإضافات خلال العام كتكلفة نقل الأصل وتركيبه والعمرات التي تؤدي إلى إطالة العمر الإنتاجي للأصل مخصوماً منه قيمة التصرفات في الأصول أو التعويضات.
 - ب- لا يترتب على التصرفات في هذه الأصول أو التعويضات عنها أية أرباح أو خسائر رأسمالية لأغراض الضريبة لذلك روعي الآتى:
 - إضافة الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول إلى صافي الربح المحاسبي (بند رقم ٣٠٧)
 - خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول من صافي الربح المحاسبي. (بند رقم ٣٢٢)
 - ج- إذا كان رصيد الإهلاك سالباً (يمثل الرصيد السالب أساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الإستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصرفات الرأسمالية الخاصة بها) يراعى إضافة هذا الرصيد السالب إلى الوعاء الخاضع للضريبة (بند ٣١٥)
 - د- يتم خصم إجمالي قيمة الإهلاكات (الإهلاك الضريبي + الإهلاك المُعجل) من الربح الضريبي (بند رقم ٣٢١)

جدول رقم (١١١)

بيان الخسائر المرحلة عن السنوات الخمس السابقة على تاريخ تقديم الإقرار:

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها
٢٠٠				
٢٠٠				
٢٠٠				
٢٠٠				
٢٠٠				
٣٤٦ إجمالي الخسائر الواجب خصمها من الوعاء للفترة الضريبية				

- يبين في هذا الجدول موقف الخسائر المرحلة عن السنوات السابقة لكل سنة على حدة.

- يتم استيفاء خانة المبالغ التي لم يتم ترحيلها لكل سنة على حدة بفرض أن الخسارة عن سنة ٢٠٠٢ مبلغ ١٠٠٠٠ آلاف جنيه والإقرار المقدم عن عام ٢٠٠٦ والمبلغ السابق ترحيله (عن السنوات ٢٠٠٤/٢٠٠٥) ٦٠٠٠ آلاف جنيه فيكون المبين بالجدول على الوجه الآتي:

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها
٢٠٠٣	١٠٠٠٠ جنيه	٢ سنة	٦٠٠٠ جنيه	٤٠٠٠ جنيه

والناتج يدرج في (بند رقم ٣٢٧)

جدول رقم (١١٢)

بيان الخصومات الأخرى

م	بيان	المبلغ
١-		
٢-		
٣-		
٤-		
٥-		
٦-		
٧-		
٨-		
٣٤٧ مجموع الخصومات		

إذا كان لدى الشخص الطبيعي بنوداً لم ترد تفصيلاً بنود هذا الإقرار ويتعين خصمها من صافي الربح أو إضافتها إلى صافي الخسارة من واقع قائمة

الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول (بند رقم ٣٢٨)

المبلغ	بيان
	إعفاءات بموجب القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥:
	١- الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة أو غير الخاضعة للضريبة عن العوائد المدينة .
	٢- عوائد السندات وصكوك التمويل على اختلاف أنواعها المقيمة في سوق الأوراق المالية المصرية التي تصدرها الدولة أو شركات الأموال.
	٣- التوزيعات على أسهم رأس مال شركات المساهمة والتوصية بالأسهم.
	٤- التوزيعات على صكوك الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار.
	٥- العوائد التي يحصل عليها الأشخاص الطبيعيون عن الودائع وحسابات التوفير بالبنوك المسجلة في جمهورية مصر العربية، وشهادات الاستثمار والادخار والإيداع التي تصدرها تلك البنوك، وعن الودائع وحسابات التوفير في صناديق البريد، وعن الأوراق المالية وشهادات الإيداع التي يصدرها البنك المركزي.
	* أي عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة احتسبت ضمن البند ١ من هذا الجدول لا يتم خصمها مرة أخرى.
	٣٤٨ جملة الإعفاءات (بند رقم ٣٣٢)

بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠١ التكاليف غير الواجبة الخصم

س ١ : هل تضمنت قائمة الدخل أي مما يلي ؟	نعم	لا
أ - عوائد مدينة على قروض معدلها يتجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي	☐	☐
ب - عوائد مدينة مدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها	☐	☐
ج - عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة	☐	☐

إذا كانت الإجابة (نعم) في أي من البنود بعاليه يجب كتابة الجدول التالي :

معدل الفائدة	قيمة العوائد بالجنيه
العوائد المدينة فيما يزيد عن مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي	
العوائد المدينة المدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها	
عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة	
الإجمالي	

٥٠٢ المبالغ المدفوعة لجهات غير مقيمة في مصر

س ٢ - هل قامت المنشأة بسداد أي مما يلي لجهات غير مقيمة ؟	نعم	لا
أ - العوائد	☐	☐
ب - الإتاوات	☐	☐
ج - مقابل الخدمات	☐	☐
د - مقابل نشاط الرياضي أو الفنان	☐	☐

إذا كانت الإجابة (نعم) على أي من البنود بعاليه يجب كتابة الجدول التالي :

اسم الجهة	المبلغ المدفوع بالجنيه	نوع المصروف	الضريبة المخصومة او المسددة
الإجمالي			

٥٠٣		التعاملات بين الأشخاص المرتبطة	
لا	نعم		
		س ٣ : هل لدى المنشأة تعاملات مع اشخاص مرتبطة؟	
إذا كانت الإجابة (نعم) فى أى من البنود بعاليه يجب كتابة الجدول التالى:			
اسم الجهة المرتبطة	نوع الارتباط	نوع التعامل	قيمة التعامل بالجنيه
الإجمالى			

س ٤ : هل تضمنت التعاملات مع الأشخاص المرتبطة اى مما يلى :		نعم	لا
أ - شراء أصول ثابتة / خامات / منتجات تامة الصنع			
ب - تقديم أو الحصول على خدمات			
ج - التنازل أو الحصول على نشاط / عقود أو جزء منها			
د - شراء / بيع أو تبادل للاستثمارات فى أوراق مالية			
إذا كانت الإجابة (نعم) فى أى من البنود بعاليه فيجب كتابة الجدول التالى :			
اسم الجهة المرتبطة	نوع التعامل	قيمة التعامل بالجنيه	
الإجمالى			

في ٣١ ديسمبر

سنة الإقرار		
الأصول طويلة الأجل		
	٦٠١	الأصول الثابتة
	٦٠٢	مشروعات تحت التنفيذ
	٦٠٣	الشهرة
	٦٠٤	استثمارات في شركات شقيقة وتابعة
	٦٠٥	الأصول الأخرى
	٦٠٦	مجموع الأصول طويلة الأجل (من ٦٠١ إلى ٦٠٥)
الأصول المتداولة		
	٦٠٧	المخزون
	٦٠٨	عملاء ومدينون وأوراق قبض
	٦٠٩	حسابات مدينة لدى الشركات القابضة والتابعة والشقيقة
	٦١٠	دفعات مقدمة
	٦١١	استثمارات متداولة
	٦١٢	النقدية وما في حكمها
	٦١٣	مجموع الأصول المتداولة (من ٦٠٧ إلى ٦١٢)

سنة الإقرار		الالتزامات المتداولة
	٦١٤	مخصصات
	٦١٥	بنوك سحب على المكشوف
	٦١٦	الموردون وأرصدة دائنة أخرى
	٦١٧	حسابات دائنة مستحقة للشركات القابضة والتابعة والشقيقة
	٦١٨	قروض قصيرة الأجل
	٦١٩	الجزء المستحق خلال سنة من القروض طويلة الأجل
	٦٢٠	مجموع الالتزامات المتداولة (من ٦١٤ إلى ٦١٩)
	٦٢١	رأس المال العامل (صافي الأصول أو الالتزامات المتداولة) (٦٢٠ - ٦١٣)
		إجمالي الاستثمار (٦٢١ + ٦٠٦)
		يتم تمويله على النحو التالي :
		حقوق الملكية
	٦٢٣	رأس المال
	٦٢٤	الاحتياطيات
	٦٢٥	أرباح أو (خسائر) مرحلة
	٦٢٦	أرباح أو (خسائر) العام قبل التوزيع
	٦٢٧	إجمالي حقوق الملكية (من ٦٢٣ إلى ٦٢٦)
		التزامات طويلة الأجل
	٦٢٨	قروض من البنوك
	٦٢٩	قروض من شركات قابضة وتابعة وشقيقة
	٦٣٠	أخرى

٧٠٠ قائمة الدخل

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر

	٧٠١	المبيعات
	٧٠٢	تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد
	٧٠٣	مجموع الربح
	٧٠٤	إيرادات تشغيل أخرى
	٧٠٥	مصروفات التوزيع
	٧٠٦	مصروفات إدارية وعمومية
	٧٠٧	مصروفات تشغيل أخرى
	٧٠٨	الأرباح الناتجة من التشغيل
	٧٠٩	إيرادات فوائد
	٧١٠	مصاريف تمويلية
	٧١١	إيرادات استثمارات في شركات شقيقة أو تابعة
	٧١٢	بنود غير عادية
	٧١٣	الأرباح قبل الضرائب
	٧١٤	ضريبة الدخل
	٧١٥	الأرباح بعد الضريبة

(٢) إيرادات الاستغلال الزراعي للمحاصيل البستانية

بيان نوع الاستغلال	المساحة			صفة المستغل (٣)	القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي (٢)
	س	ط	ف		
أ - مشاتل محاصيل بستانية يخصم منها :					
مساحة معفاة [ثلاثة أفدنة] إيرادات باقى المساحة			٣		
ب - نباتات الزينة والنباتات الطبية والعطرية يخصم منها :					
مساحة معفاة [واحد فدان] إيرادات باقى المساحة			١		
ج - مشاتل المحاصيل البستانية لكامل المساحة*					
إجمالي القيمة الإيجارية					
يخصم ٢٠% مقابل جميع التكاليف					
صافي الإيراد	٢١٦				

* ما لم تكن مشاغل المحاصيل البستانية للمصلحة الخاصة للممول

إيراد العقارات المبنية

١ - العقارات المملوكة الخاضعة للضريبة العقارية

وصف العقار وعنوانه	نصيب الممول في العقار على اساس ٢٤ قيراصاً	القيمة الإيجارية للعقار من واقع الكشف الرسمي
	إجمالي القيمة الإيجارية للعقارات التي يمتلكها الممول	
	يخصم ٤٠٪ مقابل جميع التكاليف من إجمالي الإيرادات	
	تخصص القيمة الإيجارية للوحدات التي يقيم فيها الممول وأسرته	
	صافي القيمة الإيجارية	
	صافي الإيراد الخاضع للضريبة	

٢ - العقارات أو الوحدات المؤجرة للغير مقروشة أو إيجار محدد المدة :

بيان الوحدة وعنوانها	قيمة الإيجار الشهرى	مدة الإيجار	إجمالي الإيجار
إجمالي قيمة الإيجار الضلعى			
يخصم ٥٠% مقابل جميع التكاليف			
صافي الإيراد			٢١٨
مجموع إيرادات الثروة حكوى = (٢١٥ + ٢١٦ + ٢١٧ + ٢١٨)			٢١٩

إيرادات الثروة العقارية
على أساس الإيراد الفعلي
وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون الضريبة على الدخل
الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥

	٢٢٠	إجمالي الإيرادات الفعلية من الأراضي الزراعية (غير المزروعة بمحاصيل بستانية)
	٢٢١	إجمالي الإيرادات الفعلية من الاستغلال الزراعي للمحاصيل البستانية بعد استبعاد إيراد مساحة ثلاثة أفدنة غير خاضعة للضريبة
	٢٢٢	إجمالي الإيرادات الفعلية من نباتات الزينة والنباتات الطبية والعطرية بعد استبعاد إيراد مساحة فدان منها غير خاضع للضريبة .
	٢٢٣	إجمالي الإيرادات الفعلية من المساحة المزروعة مشاتل ومحاصيل بستانية ما لم تكن للمصلحة الخاصة للممول .
	٢٢٤	إجمالي الإيرادات الفعلية من العقارات المبنية .
	٢٢٥	إجمالي الإيرادات الفعلية عن جميع العقارات الزراعية والمبنية مجموع بند أو أكثر (من ٢٢٠ إلى ٢٢٤)
		يخصم منه :
	٢٢٦	التكاليف الفعلية
	٢٢٧	صافي الإيرادات = (٢٢٦ - ٢٢٥)